



دائرة شؤون مجلس الوزراء

العدد: ش.ز. / ١١/٢/١/١٠ / ٥١٧٦٦٤

التاريخ: ٢٠١٦/٦/٢٢

مكتب رئيس الوزراء

وزارة المالية / مكتب الوزير

مجلس محافظة الانبار / مكتب رئيس المجلس

محافظة الانبار / مكتب المحافظ

الموضوع / إلغاء قرار مجلس الوزراء رقم (٧٧) لسنة ٢٠١٥ بشأن اللجنة الفرعية المتعلقة بإعادة إعمار محافظة الانبار

لاحقاً بكتابيننا ذي العددين: ش.ز. / ١١/٢/١/١٠ / ٦١٤٨ و ش.ز. / ١١/٢/١/١٠ / ٥٢٦٦ والمؤرخين في ٢٠١٤/٣/٢٠ و ٢٠١٥/٢/١٨ .

ربطاً بقرار مجلس الوزراء رقم (١٧٦) لسنة ٢٠١٦ ، المأخوذ في الجلسة الإعتيادية الرابعة والعشرين المنعقدة بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢١ .

لأخذ ما يقتضي ، وإعلامنا ... مع التقدير .

المُرافقات :

- صورة قرار مجلس الوزراء المذكور آنفاً .
- صورة قرار مجلس الوزراء رقم (٧٤) لسنة ٢٠١٤ .
- صورة قرار مجلس الوزراء رقم (٧٧) لسنة ٢٠١٥ (الملغى) .
- صورة من قانون التعديل الأول لقانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٩ .

د. مهدي محسن العلي

ع / الأمين العام لمجلس الوزراء

٢٠١٦/٦/٢٢



صورة عنه إلى:

ربطاً بصورة قرارات
مجلس الوزراء ،
مع التقدير .

- وزارة الداخلية / مكتب الوزير
- وزارة التخطيط / مكتب الوزير
- وزارة الاعمار والاسكان / مكتب الوزير
- وزارة الهجرة والمهجرين / مكتب الوزير
- وزارة البلديات والاشغال العامة / مكتب الوزير
- ديوان الرقابة المالية الإتحادي / مكتب رئيس الديوان
- هيئة النزاهة / مكتب رئيس الهيئة
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / مكتب الأمين العام ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / الدائرة القانونية (قسم الإستشارات) ، إشارة إلى مذكرتكم ذات العدد: م.د/ق/١٣٤/١/٢ ل.ق والمؤرخة في ٢٠١٦/٦/٢٠ ، لأخذ الإجراءات المناسبة بشأن إحالة طلب المواطن (ماجد عبد الرزاق العلي سليمان) امير قبائل الدليم إلى اللجنة المختصة في محافظة الانبار بحسب الفقرة (٣) من حقل الرأي الوارد في مذكرتكم آنفاً ، مع التقدير .
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة شؤون اللجان ، ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة المتابعة والتنسيق الحكومي ، لأخذ ما يقتضي بشأن متابعة تنفيذ قرار مجلس الوزراء مع الجهات ذات العلاقة ، وإعلامنا إجراءاتكم ، مع التقدير .
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / اللجنة المركزية لتعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- البريد الدّوار .



قرار

مجلس الوزراء

رقم (١٧٦) لسنة ٢٠١٦

- قَرَّرَ مجلس الوزراء بجلسته الإعتيادية الرابعة والعشرين المنعقدة بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢١ ، الموافقة على ما يأتي:
١. إلغاء قرار مجلس الوزراء رقم (٧٧) لسنة ٢٠١٥ كون آلية التعويض المشار إليها في القرار آنفاً تخالف أحكام قانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والاختفاء العسكرية والعمليات الإرهابية رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٩ المعدل ، والرجوع إلى أحكام القانون آنفاً لتعويض المتضررين في محافظة الانبار .
 ٢. إعادة تشكيل اللجان الفرعية في المحافظات المحررة وفقاً لأحكام القانون آنفاً لتتولى استلام طلبات التعويض والنظر فيها وفقاً لأحكام القانون .

د. مهدي محسن العلق

ع / الأمين العام لمجلس الوزراء

٢٠١٦/٦/٢٢